[42] " قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم " (1). قال عيسى بن مريم للحواريين: إياكم والنظر إلى المحذورات فانها بذر الشهوات ونبات الفسق (2). وقال يحيى بن زكريا: الموت أحب إلى من نظرة لغير واجب (3). 53 - وقال عبد ا بن مسعود لرجل نظر إلى امرأة فعادها في مرضها: لو ذهبت عيناك لكان خير لك من عيادة مريضك ولا تتوفى عين نصيبها من نظرة إلى محذور إلا وقد انعقد عقدة على قلبه من المنية، ولا تنحل إلا باحدى الحالتين ببكاء الحسرة والندامة بتوبة صادقة وإما بأخذ حظه مما تمنى ونظر إليه فآخذ الحظ من غير توبة مصيره إلى النار، وأما التائب الباكي بالحسرة والندامة عن ذلك فمأواه الجنة ومنقلبه الرضوان (4). 54 - شى: عن صفوان الجمال قال: قلت لابي عبد ا عليه السلام: بأبي أنت وامى تأتيني المرأة المسلمة قد عرفتني بعملي وعرفتها باسلامها وحبها إياكم وولايتها لكم وليس لها محرم قال: فإذا جاءتك المرأة المسلمة فاحملها فان المؤمن محرم المؤمنة وتلا هذه الاية " والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض " (5). 55 - مكا: روي عن الصادق عليه السلام أنه قال: إنما كره النظر إلى عورة المسلم فأما النظر إلى عورة من ليس بمسلم مثل النظر إلى عورة الحمار (6). 56 - وعنه عليه السلام قال: لا ينظر الرجل إلى عورة أخيه، فإذا كان مخالفا له له فلا شئ عليه في الحمام (7). 57 - وعنه عليه السلام قال: الفخذ ليس بعورة (8). _____ (1 - 4) مصباح الشريعة ص 28 طبع ايران سنة 1379. (5) تفسير العياشي ج 2 ص 96. (6 - 8) مكارم الاخلاق ص 61. _____